

القرار رقم /١/

رئيس مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٤

يقرر ما يلي:

المادة ١- يجرى امتحان طلاب السنة السادسة في كليات الطب في الجامعات السورية (الحكومية والخاصة) وفق الآتي:

أولاً- امتحان وطني كتابي ويخصص له ١٠٠٪ وفق الأسس الآتية:

١- يجرى الامتحان في يوم واحد وفي وقت واحد في الجامعات الحكومية، وبإشراف لجنة يسميها وزير التعليم العالي.

٢- يجرى الامتحان مرتين في العام ويحدد موعد الامتحان بقرار من الوزير.

٣- يجرى الامتحان على مرحلتين صباحية ومساءلية تمتد كل منها على مدى ساعتين وتتضمن المرحلة الصباحية جلسة الأمراض الباطنة وجلسة الأطفال والمرحلة المسائية جلسة الجراحة وجلسة أمراض النساء والتوليد وجلسة الأمراض العينية والأذنية

٤- تحدد مواعيد الامتحان ومكانه بقرار من وزير التعليم العالي.

٥- يحدد عدد الأسئلة بـ /٢٤٠/ سؤالاً (مع مراعاة أن تكون الأسئلة سريرية أو مرتبطة بالسريريات وتوازي جلسات السنة السادسة في كلية الطب، وهي من نموذج الخيار الوحيد من البدائل الخمسة)، توزع بالتساوي على المرحلتين الصباحية (١٢٠ سؤال) والمساءلية (١٢٠ سؤال)، ويتم توزيع الأسئلة حسب أمثال جلسات السنة السادسة وبمعدل /١٢/ سؤالاً لكل مثل، وفق الآتي:

أ- جلسة الأمراض الباطنة: /٧/ أمثال (٨٤ سؤالاً) تشمل الباطنة والجلدية والمخبر.

ب- جلسة الأطفال: /٣/ أمثال (٣٦ سؤالاً).

ج- جلسة الأمراض النسائية والتوليد: /٤/ أمثال (٤٨ سؤالاً).

د- جلسة الجراحة: /٤/ أمثال (٤٨ سؤالاً)، والعينية مثل واحد (١٢ سؤالاً) والأذنية

مثل واحد (١٢ سؤالاً).

٦- يحتفظ الطالب بعلامة الامتحان الكتابي إذا حصل على معدل لا يقل عن ٦٠٪ في هذا الامتحان.

## ثانياً- الامتحانات السريرية (المقابلات السريرية):

تجرى الامتحانات السريرية لطلاب الجامعات الحكومية من قبل لجان يؤلفها مجلس الكلية المختص وفق الأسس المعتمدة في الامتحانات السريرية، أما بالنسبة لطلاب الجامعات الخاصة تؤلف لجان امتحانية مشتركة بالتنسيق بين مجلس كلية الطب في جامعة دمشق ومجلس كلية الطب في الجامعة الخاصة وتجرى الامتحانات في كلية الطب في جامعة دمشق مع مراعاة الآتي:

- ١- حصول الطالب ٦٠٪ من إجمالي المقابلات السريرية.
  - ٢- حصول الطالب على ٣٠٪ على الأقل في أية جلسة سريرية وفق الاختصاصات.
  - ٣- لا تحسب علامات الجلسات السريرية في حساب معدل السنة السادسة وبعد الطالب ناجحاً أو راسباً كشرط للتقدم إلى الامتحان الوطني الكتابي.
  - ٤- يحق للطالب الاحتفاظ بالعلامة في أية جلسة سريرية إذا حقق ٦٠٪ أو أعلى وذلك لدورتين امتحانيتين متتاليتين.
  - ٥- يحق للطالب التقدم بطلب تحسين علامة الجلسة السريرية وفق الأنظمة المرعية.
- المادة ٢- أ-** يشترط لدخول الطالب الامتحان الكتابي حصوله على ٦٠٪ من إجمالي المقابلات السريرية بأكملها.
- ب-** لا يحق للطالب التقدم للامتحان الكتابي إذا تغيب عن امتحان إحدى المقابلات السريرية.
- المادة ٣-** يشترط للنجاح في امتحان السنة السادسة حصول الطالب على ٦٠٪ من مجموع درجات الامتحان الكتابي.
- المادة ٤-** يحسب معدل السنة السادسة على أساس معدل الامتحان الكتابي ولا تحسب علامة المقابلات السريرية.
- المادة ٥-** يخضع الطلاب القدامى الذين تقدموا لامتحانات السنة السادسة سابقاً (قبل تطبيق الامتحان الوطني الكتابي) للنظام الذي كان مطبقاً عليهم قبل العام الدراسي ٢٠٠٩/٢٠١٠.
- المادة ٦-** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.
- دمشق في ٥/١٠/٢٠١٠

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور فيات بركات**